



مذكرة تفاهم  
بين  
جامعة دمشق  
في الجمهورية العربية السورية  
و  
الجامعة الفيدرالية الجنوبية  
في روسيا الاتحادية

## مذكرة تفاهم

بين

جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية

و

الجامعة الفيدرالية الجنوبية في روسيا الاتحادية

إن جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية، والجامعة الفيدرالية الجنوبية في روسيا الاتحادية والمشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفان"، ورغبةً منهما في تعميق وتطوير التعاون العلمي والتبادل الطلابي والأكاديمي والإداري لترسيخ المنفعة المتبادلة طويلة الأمد، فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

### المادة /1/

#### هدف المذكرة

تهدف هذه المذكرة إلى تعزيز التعاون العلمي والبحثي بين الطرفين على أساس من الاحترام المتبادل والسيادة لكل منهما، وفقاً للقوانين ذات الصلة والقواعد والأنظمة الوطنية المعمول بها في البلدين والاتفاقيات النافذة فيهما، وضمن الموارد المتاحة الخاصة لكل منهما.

### المادة /2/

#### مجالات التعاون

يعمل الطرفان على اتخاذ كافة الخطوات اللازمة لتعزيز التعاون في المجالات التالية:

- أ. تبادل أعضاء الهيئة التدريسية والباحثين و الطلاب لأغراض التدريس والبحوث والمقررات الدراسية، أو تطوير البرامج، وتتم الموافقة على أي نشاط تبادلي مسبقاً من قبل الطرفين.
- ب. تبادل المطبوعات والمواد العلمية والأوراق التعليمية والمعلومات البحثية المتاحة بين الطرفين.
- ج. تطوير مشاريع التعاون المشتركة والبرامج البحثية بين الطرفين.
- د. المشاركة في الاجتماعات والمؤتمرات العلمية التي تعقد في كلا البلدين.

### المادة /3/

#### آلية التنفيذ

يعمل الطرفان لتحقيق أهداف هذه المذكرة على ما يلي:

- أ. توقيع برامج تنفيذية يحدد فيها، بناءً على رغبة الطرفين والإمكانيات المتاحة لديهما، آليات وتفاصيل تنفيذ بنود هذه المذكرة.

- ب. القيام بتسهيل الدخول والإقامة والخروج من البلد المضيف للمشاركين في البرامج في إطار هذه المذكرة بالتنسيق مع السلطات المعنية في كلا البلدين.
- ج. تأمين استفادة ممثلي الطرف المرسل من المختبرات والمرافق البحثية والمكتبات لدى الطرف المضيف، التي قد تكون ضرورية لأداء الأنشطة المدرجة في المادة الثانية من هذه المذكرة وذلك وفق أحكام المادة الأولى.
- د. التأكيد على التزام الطرفين بمبادئ تكافؤ الفرص وعدم التمييز، ويجب أن تعتمد المشاركة في أنشطة التبادل المشار إليها في هذه المذكرة، فقط على مستوى القدرات العلمية أو الأكاديمية وأداء المشاركين.

#### المادة/4/

##### الالتزامات المالية

يتحمل كل طرف النفقات والمصاريف الخاصة به لتنفيذ بنود هذه المذكرة.

#### المادة /5/

##### حماية حقوق الملكية الفكرية

- أ. يلتزم الطرفان بحماية حقوق الملكية الفكرية وفقاً للقوانين ذات الصلة والقواعد والأنظمة الوطنية المعمول بها في البلدين والاتفاقيات النافذة بينهما.
- ب. يحظر استخدام الاسم والشعار الرسمي لأي من الطرفين على الوثائق والمطبوعات و/أو المنشورات دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من قبل الطرف الآخر.

#### المادة /6/

##### حل الخلافات

تتم تسوية جميع الخلافات التي قد تنشأ عن تفسير أو تنفيذ أو تطبيق أي من أحكام هذه المذكرة، ودياً عن طريق المشاورات والمفاوضات المباشرة بين الطرفين، أو عبر القنوات الدبلوماسية دون اللجوء إلى أي طرف ثالث.

#### المادة /7/

##### السرية

- أ. يلتزم الطرفان بالحفاظ على سرية كافة الوثائق والمعلومات والبيانات التي تم الكشف عنها خطياً أو شفهيًا من قبل الطرف المرسل إلى الطرف المتلقي.
- ب. يتعهد كل طرف بعدم استخدام الوثائق والمعلومات والبيانات، وبأي شكل من الأشكال، خارج إطار عمل هذه المذكرة وملاحقتها، ولا يحق للطرف المتلقي إطلاع أي طرف ثالث عليها دون إذن مسبق من الطرف الأول، وأن يتعامل معها ويرد عليها بشكل سري.
- ج. يلتزم الطرفان بالاستمرار بالعمل بأحكام هذه المادة بعد إنهاء العمل بهذه المذكرة.



المادة /٨/

أحكام ختامية

- أ. تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ تلقي الإشعار الخطي الأخير الذي يعلم فيه أحد الطرفين الطرف الآخر عبر القنوات الدبلوماسية باستكمال الإجراءات الداخلية اللازمة لدخولها حيز النفاذ. وتبقى سارية المفعول لمدة خمس سنوات، ويمكن أن تجدد لمدة مماثلة بموجب الموافقة الخطية المتبادلة بين الطرفين عبر القنوات الدبلوماسية.
- ب. يمكن لأي من الطرفين في أي وقت إنهاء العمل بهذه المذكرة عبر تقديم إشعار خطي للطرف الآخر وعبر القنوات الدبلوماسية يعبر عن رغبته في الإنهاء قبل ستة أشهر من تاريخ الإنهاء، وتبقى الأنشطة والبرامج الجارية سارية المفعول لحين استكمالها.
- ج. يمكن لأي طرف أن يعدل أو يغير أو يضيف أي بند أو مادة من هذه المذكرة بناءً على طلب أحد الطرفين وبعد الموافقة الخطية المتبادلة عبر القنوات الدبلوماسية. وتدخل هذه التعديلات أو التغييرات أو الإضافات حيز النفاذ وفق البند الأول من هذه المادة، وتصبح جزء لا يتجزأ من نص هذه المذكرة.
- د. يخضع تنفيذ هذه المذكرة إلى القوانين والأنظمة النافذة في دولتي الطرفين.

حررت هذه المذكرة ووقعت في دمشق بتاريخ ١٧ / ١١ / ٢٠٢١، على نسختين أصليتين باللغات العربية والروسية والإنكليزية، وجميع النصوص لها نفس الحجية القانونية، وفي حال حدوث أي خلاف في التفسير يعتمد النص باللغة الإنكليزية.

عن الجامعة الفيدرالية الجنوبية  
في روسيا الاتحادية

رئيس الجامعة



الأستاذ الدكتور فلاديمير زاخاريش

شيفينكو آينا

عن جامعة دمشق

في الجمهورية العربية السورية

رئيس الجامعة



الأستاذ الدكتور محمد يسار عابدين